



Distr.
GENERAL

ICCD/CRIC(1)/5
3 June 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة الأولى

٢٩-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢

البند ٣(أ) من جدول الأعمال المؤقت

استعراض تنفيذ الاتفاقية، عملاً بالفقرة ٢(أ) و(ب) من
المادة ٢٢ من الاتفاقية، وبالمادة ٢٦ منها

استعراض التقارير التي أعدها البلدان المتأثرة الأطراف في
شمالي البحر الأبيض المتوسط وفي أوروبا الوسطى
والشرقية، وبلدان أطراف متأثرة أخرى، بشأن التنفيذ، بما
في ذلك بشأن العملية القائمة على المشاركة، وبسبب الخبرة
المكتسبة والنتائج المحرزة في إعداد برامج العمل وتنفيذها

مذكرة أعدتها الأمانة

١- عملاً بالفقرة ٢(أ) و(ب) من المادة ٢٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وبالمادة ٢٦ منها، يقوم مؤتمر الأطراف باستعراض تنفيذ الاتفاقية واستعراض ترتيباتها المؤسسية. وقد قرر مؤتمر الأطراف، بمقرره ١/م-٥، إنشاء لجنة لاستعراض تنفيذ الاتفاقية بوصفها إحدى الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف بغية مساعدته على استعراض تنفيذ الاتفاقية بانتظام، كما قرر اعتماد اختصاصات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية على النحو الوارد في مرفق المقرر المذكور. وقرر مؤتمر الأطراف أيضاً أن تقوم الدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية باستعراض استيفاءات التقارير المتاحة فعلاً و/أو التقارير الجديدة، وأن يركز الاستعراض على قضايا مواضيعية معينة.

٢- ووفقاً للمقرر ذاته، أعدت الأمانة تولىً لهذه التقارير وتحليلاً أولياً لها، مع بيان الاتجاهات التي تظهر في تنفيذ أحكام الاتفاقية. ويرد في الوثيقة ICCD/CRIC/(1)/5/Add.1 تولىً وتحليل أولي للتقارير التي قدمتها البلدان المتأثرة الأطراف في شمالي البحر الأبيض المتوسط وفي أوروبا الوسطى والشرقية، وبلدان أطراف متأثرة أخرى.

٣- ووفقاً للمقرر ١١/م أ-١، قامت الأمانة بتجميع ملخصات للتقارير. وترد في الوثيقة ICCD/CRIC(1)/5/Add.2 ملخصات التقارير الواردة من البلدان المتأثرة الأطراف في شمالي البحر الأبيض المتوسط وفي أوروبا الوسطى والشرقية، وبلدان أطراف متأثرة أخرى.

٤- والمقرر ١/م أ-٥ يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تستفيد من أنشطتها الجارية على الصعيد الإقليمي أو دون الإقليمي أو كليهما لنشر المعلومات المستمدة من تحليلها الأولي، وأن تسعى إلى الحصول على ردود الفعل بغية إغناء قاعدة أعمال اللجنة. وسترد في الوثيقة ICCD/CRIC(1)/5/Add.3 ردود الفعل الإقليمية ودون الإقليمية التي سيتم الحصول عليها في اجتماع يُنظَّم من أجل البلدان المتأثرة الأطراف في شمالي البحر الأبيض المتوسط وفي أوروبا الوسطى والشرقية، وبلدان أطراف متأثرة أخرى، ومن المقرر عقده في جنيف بسويسرا في الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢.

— — — — —